ISSN : 2437-0681
E-ISSN : 2661-7536

إشكالية التوسع العمراني بالمدن الساحلية

دشراوي خيرة
طالبة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية
جامعة محمد بن أحمد، وهران2

مقدمة:

تعتبر المدينة قطبا هاما لتحقيق النمو الاقتصادي والاندماج الاجتماعي، ومحركا رئيسيا في عملية التنمية، واهم مشكل يعيق تحقيق هذه التنمية هو مشكل التوسع العمراني على حساب المناطق الحضرية الكبرى خاصة المدن الساحلية والمناطق الشاطئية، سواء كان ذلك توسعا أفقيا أو رأسيا.

والجزائر على غرار هذه الدول تواجه تحديا حضريا كبيرا نتيجة لظهور عدة عوامل أهمها النمو الديمغرافي الكبير بهذه المدن وتأثير ظاهرة النزوح الريفي والهجرة نحو المدن الشمالية والمدن المطلة على الساحل، ما أدى لوجود اختلال بين الحجم السكاني وحجم المدن، وجعل من المناطق الساحلية بديلا ل

مراكز المدن وحلا لازمة النمو السكاني بهذه الفضاءات العمرانية.

وتعتبر المناطق الساحلية من أكثر المدن الجزائرية استقطابا للسكان، لذلك فقد أصبحت اليوم تعاني بشكل مفرط من تشوه مجالها الحضري والايكولوجي، ورغم أن الدولة والسلطات العمومية ميزت هذه المناطق كمناطق محمية قانونيا لا يجوز اكتسابها أو حجزها أو اعتبارها ملكية خاصة، إلا أن النمو الحضري والتوسع العمراني الساحلي من خلال ظهور مناطق إسكان عشوائية وبناءات فوضوية وغير منتظمة اثر في طبيعة هذه البيئات الحضرية وشكل ضغطا سياسيا على أجهزة الحكم المحلي.

الإشكالية:

ISSN : 2437-0681
E-ISSN : 2661-7536

عرفت الجزائر منذ الاستقلال نموا ديمغرافيا هائلا شهدته المدن الكبرى والمدن الصناعية مثل وهران، عنابة، قسنطينة، الجزائر، بسب نزوح سكان الريف نحوها نظرا لما تتميز به المنطق الكبرى من انتعاش اقتصادي واجتماعي وتطور ثقافي، خاصة المناطق الساحلية وما يميزها من خصائص بيئية وجغرافية تجعل منها قطبا تنمويا هام في بناء مشروع حضاري متميزا، ومن اجل البحث في هذه الإشكالية يطرح التساؤل التالي:

- كيف تؤثر ظاهرة التوسع العمراني في المدن الساحلية على خصوصية هذه المناطق؟

وستكون الاجابة عن هذه الاشكالية من خلال دراسة المحاور التالية:

- الاطار المفاهيمي للتوسع العمراني
- أسباب التوسعات العمرانية
- اشكال التوسع العمراني
- اليات التحكم في التوسع العمراني بالمدن الساحلية

أولا- الإطار المفاهيمي للتوسع العمراني:

يقترن التوسع العمراني بالتزايد الكبير في عدد السكان الذي تشهده المدن واتساع قاعدتها بالشكل الذي يؤثر في قدرتها على مجابهة التحديات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية ومن اجل فهم ظاهرة التوسع العمراني لابد من استيعاب معنى العمران.

1-تعريف العمران:

ISSN : 2437-0681
E-ISSN : 2661-7536

يفسر العمران من خلال معنيين، المعنى الاصطلاحي والمعنى اللغوي، ففي المعنى اللغوي هو: من الفعل" عمر، يعمر عمرانا" والعمران نقيض الخراب[1]، وكلمة عمران تشتق من الكلمة اللاتينية (urbs)، والتي تعني المدينة [2]، أما العمران حسب منجد اللغة والإعلام يعني:" البنيان وهو اسم لما يعمر به المكان وتحسن حالة من كثرة الأهالي ونجح الأعمال والتمدن[3]"، يعرف **ابن خلدون** في فصل مقدمته العمران بقوله:"أن تفاضل الأمصار والمدن في كثر الرفه لأهلها ونفاق الأسواق، إنما هو في تفاضل عمرانها في الكثرة والقلة لان الإنسان وحده غير مستقل بتحصيل حاجاته، وإنهم متعاونون جميعا في عمرانهم على ذلك"[4].

كما يعرف أيضا على انه: فن تهيئة المدن من أجل توفير ثلاث عناصر أساسية :السكن العمل الراحة ويمكن تفسيرها من خلال ثلاثة أبعاد هي[5]:

-البعد العمراني من الهندسة المعمارية.

- المظهر المورفولوجي للعمران القديم.

- معالجة ودراسة الموقع.

2- مفهوم التوسع العمراني:

[1]- فرج ضياء المبارك ومحمد معتوق عبود، رسم السياسة العامة للحكومات المحلية، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، 1437ه./2016، ص 26.

[2]- أبو عبد الرحمان الخليل احمد الفراهيدي، كتاب العين، دار إحياء الثراث العربي، بيروت لبنان، ط2، 2005، ص681.

[3]- المنجد في اللغة والإعلام دار المشرق :بيروت ط 26 ص 529 .

[4]- عبد الرحمن بن خلدون، المقدمة، الباب الرابع، الفصل، ص1.

[5]- زاوي فاتح، التوسع العمراني على حساب الأراضي الزراعية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التهيئة العمرانية والبيئة، كلية علوم الأرض والجغرافيا، جامعة الإخوة منتوري، 2015، ص 8.

ISSN : 2437-0681
E-ISSN : 2661-7536

يعتبر التوسع العمراني من بين المفاهيم التي تعبر عن الشكل الجديد للنمو الحضري، والتوجه الجديد في التحضر عالميا[1]، ويختلف التوسع العمراني عن ظاهرة الامتداد العمراني، فمصطلح التوسع حسب بيير ميرلان (Pierre Merlon) هو" توسع المجال المبني، وهو النتيجة المنطقية لعملية التنمية العمرانية"، كما يعرف أيضا على انه يمثل" التزايد في عدد السكان، الخدمات، تزايد عدد البنايات أفقيا أو عموديا"[2].

فالتوسع العمراني هو" التوسع الأفقي للمجال المبني للمدينة، أو كما يعبر عنه بالعمران في توسع (L'urbain en Expansion)[3]، كما يعتبر أيضا عملية لتوسع المجال المكاني للمدينة وهيكلها العمراني خارج حدودها الحالية، من خلال الزيادة في استعمالات الأراضي في الجانب الاجتماعي والاقتصادي والعمراني وإيجاد وحدات سكنية جديدة لإدماجها في النسيج العام للمدينة[4].

ثانيا- أسباب التوسع العمراني:

إنّ التوسع العمراني هو من أهم المشاكل التي تعاني منها مدن العالم الثالث عموما ومدن الجزائر على وجه التخصيص، وذلك نتيجة لظهور بعض العوامل والمسببات أهمها:

[1]- عبد العزيز محمود قندوز، التوسع العمراني لمدينة الجلفة ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع الحضري، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، قسم علم الاجتماع، 2008، ص 80.
[2]- عبد الحميد كبيش، التمدد الحضري والحراك التنقلي في النطاق الحضري لمدينة سطيف، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في تهيئة المجال، كلية علوم الأرض، جامعة منتوري، قسنطينة، ص17.
[3]- عبد العزيز محمود قندوز، المرجع السابق، ص 80.
[4]- مصطفى غرايبة، محددات التوسع العمراني لمدينة عجلون، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، كلية عجلون الجامعية، الأردن، ع.23، مارس 2016، ص41.

ISSN : 2437-0681
E-ISSN : 2661-7536

1-**النمو الديمغرافي المتزايد:** يعتبر النمو السكاني من أهم الأسباب التي تؤدي لظهور ظاهرة الزحف العمراني، وذلك لعدم قدرة المدن على تحمل ذلك التزايد السكاني الكبير، وهو ما تشهده المدن الجزائرية منذ الاستقلال والى اليوم، ولا يزال هذا المشكل قائما الى اليوم سواء بالنسبة لسكان الريف أو الحضر، فإذا كانت عملية النمو الحضري في العهد الاستعماري قد تأثرت بالقاعدة الاقتصادية الجديدة التي ميزت المدن الساحلية وظهور وظائف عصرية بهذه المدن، وتحسن المؤشرات الديمغرافية، فقد تميزت المدن الجزائرية بعد الاستقلال بظهورها كدولة تسعى للبناء والتعمير، والسعي لإيجاد ميكانيزمات فعالة للدفع بعجلة التنمية تجسدت في أساليب التخطيط الوطني والاقليمي[1].

والسياسة العمرانية في الجزائر تتأثر كسائل الدول العربية والنامية بما يعرف ب"الهيمنة الديمغرافية للمدن"، بحيث يتركز أغلبية السكان بالعالم بالمدن الكبرى والحضرية، أما في الجزائر فالمدن الكبرى والساحلية هي المراكز الكبرى والأكثر استقطابا للسكان إلا انه كان لذلك أثرا سلبيا على التنمية العمرانية من خلال ظهور أحياء فقيرة ومساكن عشوائية وغياب مؤشرا ت الاستدامة البيئية[2].

2-**الهجرة الريفية نحو المدن:** تعتبر عملية الهجرة نحو المدن الصناعية والمدن الكبرى والمناطق الساحلية من مظاهر اللااستقرار اجتماعي

[1]- بوزغاية باية، توسع المجال الحضري ومشروعات التنمية المستدامة-مدينة بسكرة نموذجا، شهادة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع الحضري، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015، ص ص 105-106.

[2]- زحاف فيصل، المعايير الدولية لبناء المدن الحضرية، الملتقى الوطني الاول حول تأثير الرخص العمرانية على البيئة، جامعة عبد الحميد ابن باديس، مخبر القانون العقاري والبيئة، مجلة القانون العقاري، مستغانم، 15-16 ماي 2013، ص 178.

ISSN : 2437-0681
E-ISSN : 2661-7536

بالدول النامية، والجزائر من بين الدول التي وجدت نفسها أمام جدلية الريف والحضر، والسبب الرئيسي في هذا الاختلال بين المجتمعين هو اختلاف الخصائص الاجتماعية والاقتصادية والثقافية في البيئتين، بحيث تمثل المقومات التي تميز المدن الساحلية حافزا للهجرة بالنسبة لسكان الريف والرغبة في تحسين نوعية الحياة والبحث عن الاستقرار، إلا أن ذلك يشكل عائقا أمام الدولة للتحكم في ظاهرة التوسع العمراني وتحقيق التنمية وفي ذلك تقول جاكلين بوجو قارني: "لقد أصبحت الدراسات العمرانية شديدة التشعب لدرجة أنها غزت كل شيء، وكان التركيز في ميدان التخطيط بصفة خاصة على المشاكل العمرانية بشكل لم تعد معه مسالة التطور الريفي سوى نتيجة سلبية لصورة التوسع المهدد للتعمير"

ثالثا- أشكال التوسع العمراني:

تترجم عملية نمو المدن من خلال توسعها العمراني وامتداد مساحتها وتظهر أشكال التوسع العمراني في الشكل الأفقي والشكل العمودي، بحيث يسود الشكل الأفقي حسب نظرة المختصين في التخطيط الحضري للمدن في المناطق السهلية والمناطق المحاطة بالمناطق المكشوفة، أما الشكل العمودي فهو خاصية من خصائص المدن الحديثة التي تتميز بكثافة سكاني كبيرة والتي تحيطها عوامل طبيعية أو بشرية تحد من توسعها الأفقي.

وقد بذلت الجزائر جهودا واعدة في مجال التنمية العمرانية من اجل تحقيق التوازن بين متغيري النمو السكاني والمحافظة على الموارد الطبيعية التي تأثرت بظاهرة الزحف العمراني في المدن، والتجاوزات المتعلقة باستغلال الأراضي المحمية قانونيا، وكانت قد أشارت اليه بعض الدراسات في مجال التهيئة العمرانية، بحيث اعتبرت أن السلطات الجزائرية والمصالح

ISSN : 2437-0681
E-ISSN : 2661-7536

العمومية تعاني عجزا واضحا في تسيير المدن والتحكم في التوسع العمراني، خاصة في المدن الكبرى على غرار وهران، العاصمة، عنابة، قسنطينة، وظهور ظواهر تمس بالتنمية العمرانية تؤثر في المظهر الجمالي للمدن، وإتلاف البيئة وظهور مشكل التلوث، فالتوسع العمراني هو صفة تميز مدن الجزائر كسائر دول العالم الثالث، لأنه ظاهرة تتميز بالتطور السريع على مستوى المناطق القريبة من المناطق الساخنة من ناحية التنوع البيولوجي وفي المناطق الساحلية، لذلك فقد أكد المختصون في مجال الدراسات البيولوجية والايكولوجية أن الضرر المحدق بالمناطق الساحلية يسارع التوسع العمراني والحضري الذي تعرفه المدن الساحلية اليوم، إذ من المتوقع أن تتضاعف المنطقة الحضرية في العالم ثلاث مرات إلى سنة 2030، مع تضاعف عدد السكان، **اذ** يشيرآشيم شتاينر(Achim Steiner)، وكيل الأمين العام في الأمم المتحدة والمدير التنفيذي في برنامج الأمم المتحدة للبيئة، إلى أن "أكثر من نصف سكان العالم يعيش اليوم في المدن،

ومن المتوقع أن تزداد هذه النسبة إلى 60 في المائة بحلول العام 2030." ما يشكل تهديدا حقيقيا على مظاهر الاستدامة البيئية، والحفاظ على التنوع البيولوجي والايكولوجي[1].

وتعتمد الجزائر أسلوبين للتحكم في السياسة العمرانية وعملية التوسع وتتمثل في:

1- التوسع العمراني المنظم:

[1]-أفاق بيئية، تقييم الأمم المتحدة حول إدماج النظم الإيكولوجية ضمن التخطيط البيئي، ديسمبر 2012، في الموقع: http://marocenv.com/453.html

ISSN : 2437-0681
E-ISSN : 2661-7536

تعتمد الدولة على أدوات التهيئة العمرانية من اجل تنظيم العملية العمرانية والتحكم في التوسع في المدن، وتنظيم عملية البناء والتعمير[1].

2-التوسع العمراني غير المنتظم:

تعرف عملية التوسع العمراني الغير منتظم بأنها عملية إنشاء بناءات بشكل عشوائي وغير مدروس، وظهر هذا النوع من العمران نتيجة لارتفاع الكثافة السكانية أمام عدم قدرة المدن على تحمل تلك النسب المرتفعة من السكان واحتوائها.

رابعا- آليات التحكم في التوسع العمراني بالمدن الساحلية:

تعتبر المناطق الساحلية من المناطق التي يحميها القانون، وينظم عملية التعمير وإنشاء المنشآت العقارية بها، وذلك لما يميزها من خصائص جغرافية وما تكتسيه من أهمية بيئية، ونظرا للدور الهام الذي تلعبه هذه المناطق الحيوية في تحقيق التنمية الشاملة.

1- مفهوم المناطق الساحلية:

تختلف البيئات الساحلية عن الأشكال الطبيعية الأخرى للمدن، كالدن السهلية والجبلية والصحراوية، ومن اجل فهم هذا الطابع الجغرافي لابد من إدراك مفهوم الساحل.

أ-معنى الساحل: يختلف مفهوم الساحل بين المعنى الموضوعي والمعنى القانوني.

[1]- المادة 11، من القانون رقم90-29، المتعلق ب التهيئة والتعمير، المعدل والمتمم، المؤرخ في 1990/12/1، الصادر في ج.ر.ع,52.

ISSN : 2437-0681
E-ISSN : 2661-7536

أ/1- المعنى الموضوعي للساحل: كلمة ذات اصل عربي، يقابلها بالفرنسية كلمة(Littoral)، ظهرت كبديل للشط والهوامش، والجوانب البحرية[1]، كما يعرف الساحل أيضا بأنه "مكان تتواجد به إمكانيات كبير وهامة لأجل التنمية، ويمكن للساحل أن يختصر إشكالية تهيئة إقليم البلاد"[2].

أ/2-المعنى القانوني للساحل: أما الساحل في مفهومه القانوني فهو يعني حسب القانون رقم 02-02 المتعلق بحماية الساحل وتثمينه" يشمل الجزر والجزيرات والجرف القاري وكذا شريطا ترابيا بعرض اقله 800 مترا على طول البحر يضم سفوح الروابي والجبال المرئية من البحر وغير المفصولة عن الشاطئ بسهل ساحلي، السهول الساحلية التي يقل عمقها عن ثلاثة كيلومترات ابتداء من أعلى نقطة تصل إليها مياه"[3].

2- تعريف المناطق الساحلية:

يمكن تفسير مفهوم المناطق الساحلية من خلال بعدين الأول هو البعد الجغرافي الذي يعرف هذه المناطق انطلاقا من أبعادها وحدودها الجغرافية، والبعد الثاني هو البعد الوظيفي الذي يعرف المناطق الساحلية على أساس النشاطات التي تتم فيها وتفاعل هذه المنطقة من خلال خصائصها مع البحر والأرض، إلا أن اغلب الدارسين لهذا المفهوم يجمعون بين البعدين، وهو ما حاول روبرت كاي(Robert Kay) تقديمه في كتابه" إدارة المناطق الساحلية" إذ اعتبر أن المناطق الساحلية هي "تلك المنطقة بين الأرض

[1]- نجوى إسماعيل، تطور الساحل الجزائري وانعكاسات التهيئة- حالة ساحل سكيكدة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في تهيئة الأوساط، جامعة منتوري، قسنطينة، كلية علوم الارض، ص43.
[2]- محضر المجلس الاقتصادي الاجتماعي، رأي حول موقف الجزائر غدا، أكتوبر 1995، ج.ر.ع.21.
[3]- المادة 8 من القانون رقم 02-02، المتعلق بحماية الساحل وتثمينه، المؤرخ في 2002/02/05، الصادر في ج.ر.ع.10، المؤرخة في2002/02/12.

ISSN : 2437-0681
E-ISSN : 2661-7536

والبحر، أو الخط الفاصل بينهما، أما ليثموثي بيلي(Timothy Beately) فقسم المنطقة الساحلية إلى قسمين هما: المنطقة الجافة المتمثلة في التكوينات الأرضية، والقسم الثاني، وهو المنطقة الرطبة المتمثلة في المنطقة الانتقالية بين الماء والأرض[1].

كما تعرف أيضا حسب الأمم المتحدة على أنها:" على "نقطة التقاء مياه المحيطات باليابسة، وتشمل الأماكن التي تقع على الشريط إلى جانب المياه الساحلية المجاورة لها، كما يمكن أن تضم المناطق الساحلية النهرية والسهول الساحلية والأراضي الرطبة والشواطئ والكثبان الرملية والشعاب المرجانية، وغابات المانجروف الساحلية والبحيرات المنحلة وغير ذلك من المعالم الساحلية الأخرى[2].

1-أساليب ضبط العملية العمرانية في الساحل:

تحظى عملية التنمية الحضرية بأهمية بالغة على مستوى دول العالم، وتجلى هذا الاهتمام من خلال ظهور اتفاقيات وبروتوكولات حول البيئة وحماية الساحل، خاصة تلك المتعلقة بالبحر الأبيض المتوسط والتي اهتمت الجزائر بالانضمام إليها، وأهمها اتفاقية برشلونة المعتمدة في16فبراير1976، وذلك ضمن مؤتمر المفوضين للدول الساحلية لمنطقة البحر الأبيض المتوسط، والمعدلة في يونيو[3]1995، والبروتوكولات السبعة التابعة لها، وأهمها بروتوكول التنوع البيولوجي والإدارة المتكاملة.

[1]-الدراسة النظرية للتنمية الإقليمية للمناطق الساحلية، في الموقع: http://www.cpas-egypt.com/pdf/Abeer_Glal/Ph.D/3

[2]- التنمية الحضرية في المناطق الساحلية، فرص النمو الاقتصادي وكيفية التغلب على التحديات لتحقيق التنمية المستدامة، مركز البيئة للمدن العربية، في الموقع:
http://www.envirocitesmag.com/articles/castal-zones-management.php.

[3]- خطة عمل البحر الابيض المتوسط، اتفاقية برشلونة، الصندوق العالمي للطبيعة، ص7-10.

ISSN : 2437-0681
E-ISSN : 2661-7536

وبذلك فقد اعتبر المشرع الجزائري المناطق الساحلية مناطق حساسة ولها أهمية كبيرة داخل التراب الوطني والتي يكفل لها القانون الحماية اللازمة، فالساحل جزء من الأملاك العمومية الوطنية للدولة التي تسير من قبل السلطات الإدارية العمومية المختصة، ويتم استغلالها بالشكل القانوني من خلال الرخصة أو العقد آو الاتفاق، لكنه استغلال مؤقت، لان المناطق الساحلية غير قابلة للتصرف بالاكتساب أو الحجز، وذلك استنادا لما نصت عليه المادة رقم4 من القانون 90-30، والمادة رقم 15 من نفس القانون والتي تنص على أن "من بين مشتملات الأملاك الوطنية العمومية، شواطئ البحر وقاع البحر الإقليمي وباطنه والمياه الداخلية وطرح البحر[1]، المعدل والمتمم، وبالرجوع إلى القانون رقم 02-02، في المادة رقم 4 منه فقد حدد المشرع دور الهيئات المحلية الإقليمية لحماية الساحل في إطار إعداد أدوات التهيئة والتعمير ودورها في توجيه المراكز الحضرية القائمة نحو مناطق بعيدة عن الساحل والشاطئ البحري، وان تشجع على تحويل المنشآت الصناعية القائمة التي يعد نشاطها مضرا بالبيئة الساحلية إلى مواقع ملائمة، أما المادة 6 من نفس القانون فأكدت على أن الدولة تحرص على اتخاذ الإجراءات اللازمة من اجل استغلال الموارد الساحلية بصورة مستدامة[2]، وحرص الدولة على حماية الساحل وتنميته كان قد اتضح سابقا بصدور القانون رقم 90-29 المتعلق بالتهيئة والتعمير[3].

[1]- المادة4 والمادة 15 من القانون رقم 90-30،المتعلق ب الاملاك العمومية، المؤرخ في1990/12/01، الصادر في ج.ر.ع,52، المؤرخة في1990/12/02.
[2]- المواد 4،6 من القانون 02-02، المرجع السابق.
[3]- القانون رقم90-29، المتعلق بالتهيئة والتعمير، المعدل والمتمم، المؤرخ في 1990/12/1، الصادر في ج.ر.ع,52.

ISSN : 2437-0681
E-ISSN : 2661-7536

إلا إن هذا الاهتمام تجلى بشكل أكثر وضوحا من خلال القانون رقم 02-02، فقد نصت المادة 37 من هذا القانون، على إن حماية المناطق الساحلية يتم من خلال فرض الرقابة على رخص البناء في المناطق الساحلية بالاعتماد على ضباط الشرطة القضائية والمراقبون الخاضعون لقانون الإجراءات الجزائية ومفتشو البيئة، وتكون عملية إثبات المخالفات في شكل محاضر ترسل تحت طائلة البطلان في اجل لا يتعدى 5 أيام من تاريخ التحرير إلى وكيل الجمهورية المختص إقليميا[1]، فاستغلال الشواطئ والسواحل كجزء من الأملاك العمومية يكون برخصة مسبقة تتم بصورة مباشرة من طرف الأشخاص أو عن طريق مرفق معين[2].

فالساحل الجزائري من أكثر السواحل تمركزا بالسكان ضمن بلدان حوض البحر الأبيض المتوسط، ويتركز حوالي ثلثي سكان الجزائر بالمناطق الساحلية التي لا تتجاوز مساحتها 04%من المساحة الإجمالية للدولة، لذلك فقد اعتبرت الدولة القانون 02-02، الحل الكفيل لردع أي مخالفة تمارس على المدن الساحلية وتمس بسلامتها البيئية، خاصة وان المشاريع السياحية قبل صدور هذا القانون، كانت تسمح بإنشاء المخيمات والبناءات العشوائية والأكشاك وظهورها بشكل فوضوي على الشريط الساحلي ما اثر على الطابع الايكولوجي والسياحي لهذه المدن[3] لذلك فان عملية تحقيق التنمية الحضرية بالمدن من أجا تحسين نوعية الحياة للأفراد، لا تكون فقط من خلال توفي السكن الملائم، ولكن لابد أن يراعي ذلك أبعاد الاستدامة في تحفيف التنمية

[1]- مزيان محمد امين، الإجراءات الوقائية لحماية البيئة والجزاءات المترتبة عن مخالفتها، مجلة القانون العقاري والبيئة، المرجع السابق، ص 48.
[2]- اوزروقي ليلى، حمدي باشا عمر، المنازعات العقارية، دار هومة، ط.2003، ص.89.
[3]- واعلي جمال، الحماية القانونية للبيئة البحرية من أخطار التلوث، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون الخاص، جامعة ابي بكر بلقايد، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تلمسان، 2010، ص43.

ISSN : 2437-0681
E-ISSN : 2661-7536

محليا ووطنيا وحتى عالميا[1]، وهو ما أكدته منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الغير حكومية الناشطة في مجال التنمية، اذ اعتبرت أن الدول النامية تعاني تدهورا عمرانيا وحضريا بسبب سوء استغلال الأراضي وتعارض واقع التنمية في هذه المناطق مع استراتيجية الحفاظ على البيئة وتحقيق التنمية الحضرية المستدامة[2].

إلاّ أنّ الواقع يعكس اختلالا حقيقيا بين النص القانوني والممارسة الفعلية في مجال التهيئة العمرانية بهذه المناطق، فالمدن الساحلية بالجزائر اليوم تعاني من زحف العمراني كبير نتجت عنه مشاكل عمرانية وبيئية كثيرة شكلت تهديدا حقيقيا على البيئة الساحلية والمدن الشاطئية، وظهور أشكال من التوسعات العمرانية الغير منتظمة، وجاء في مقال نشر بموقع "داكونفرسيشن أن "التوسع العمراني لم يعد يشكل تهديدا للسواحل فقط بل امتد هذا الخطر والتهديد إلى البيئة البحرية وظهور اختلال داخل الأنظمة البيئية الساحلية"[3]، كما إن الجزائر كدولة مطلة على البحر الأبيض المتوسط تشارك دول الشمال الإفريقي والدول الساحلية العديد من المشاكل كالنمو السكاني والمشاكل الناتجة عن توسع المدن وظهور الفقر والبناءات العشوائية[4].

لذلك فهي تسعى جاهدة لحماية المناطق الساحلية وحمايتها من المظاهر العمرانية الغير مدروسة والغير مخططة والتي قد تمس بالدور الحيوي لهذه المناطق على المستوى الجغرافي والاقتصادي.

---

[1]- الفقرة 5 من قرار جوهانزبورغ العالمي للتنمية المستدامة المنعقد في 26أوت الى04 سبتمبر 2002، وثيقة الامم المتحدة رقم A/conf.199/20 .

[2]- الفقرة 101-102 من تقرير الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية(الموئل الثاني)، الفصل الرابع، ص 56.

[3]-بيانكا نوغرادي، مزايا وعيوب الزحف العمراني على المدن الساحلية، 2016، في الموقع: http://www.bbc.com/arabic/vert-fut-38082488

[4]- تقرير جمعية ARLEM بشان التنمية الحضرية في منطقة البخر الأبيض المتوسط، الجلسة الافتتاحية الثانية، أغادير، 29 كانون الثاني/ يناير2014، ص3.

ISSN : 2437-0681
E-ISSN : 2661-7536

خاتمة:

لقد المشرع الجزائري كل الآليات والوسائل القانونية لحماية المناطق الساحلية من مشكل التوسعات العمرانية، وتحديد طرق استخدامها وفرض الرقابة على أساليب التهيئة العمرانية بها، وذلك لكون المدينة الساحلية كجزء من المنطقة الساحلية.

اعتبرت الدولة أن الوقوف أمام مشكل الزحف العمراني على المدن الساحلية، يمثل جزءا من سياستها الوطنية والتشريعات والقوانين، إلا أن ما تعرفه هذه البيئة الساحلية من مشاكل ومخاطر إنما يشير إلى عجزها عن إيجاد الآليات اللازمة والكفيلة بتحقيق التوازن بين البيئة والتنمية العمرانية.

التوصيات:

- تفعيل اليات الرقابة على استغلال الاراضي الساحلية من خلال تشديد الجزاءات الادارية المترتبة عن المخالفات العمرانية في المناطق الساحلية.

- توعية المواطن بأهمية الحفاظ على المناطق الساحلية من خلال تحقيق الفكر التشاركي في حماية البيئة.

- تعزيز دور الجماعات المحلية وشرطة العمران في مجال التهيئة العمرانية ومنحها الصلاحيات الكافية لتنظيم التسيير العمراني بالمدن.

- تشجيع المشاركة الدولية في مجال حماية البيئة والاهتمام بقضايا التنمية المستدامة.

- الاستفادة من الخبرات الدولية والعالمية في مجال التنمية الحضرية وتنظيم التوسعات الساحلية.

للإحالة لهذا المقال :
دشراوي خيرة : " إشكالية التوسع العمراني بالمدن الساحلية"، مجلة قانون النقل والنشاطات المينائية، المجلد 04، العدد 02، السنة 2017 ،ص ص (78- 91).